

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٣

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة أرض رقم (١٧ ب) بمساحة ٢,٣ فدان

بما يعادل ٢٩٦٦٣,٥م الواقعة بالحوض الصحراوى

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسادة ورثة المرحومة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن وهم :

(محمود محمد على حسن ، أحمد محمود محمد على حسن ،

محمد محمود محمد على حسن)

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تسم إغناء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة
المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح
وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانا بمدينة ٦ أكتوبر
وبمساحة ٣١٢٠ فدانا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط
بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢/٦/٢٠٢١ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيدة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن عمارة لقطعة الأرض رقم (١٧ب)
بمساحة ٢,٣ فدان بما يعادل ٢٩٦٦٣,٥ م^٢ الواقعة بالحوض الصحراوي بالحزام الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض
من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى ملحق عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٢١ بين هيئة المجتمعات
العمرانية الجديدة والسادة ورثة المرحومة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن عمارة وهم :
(محمود محمد على حسن ، أحمد محمود محمد على حسن ، محمد محمود محمد على
حسن) لذات قطعة الأرض نظراً لوفاء المالكة ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لهم قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٠٠٢١)
بتاريخ ٣/١٠/٢٠٢١ مرفقاً به بعض المستندات اللازمة لاستخراج القرار الوزاري
باعتماد المخطط التفصيلي للمشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لهم قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٦٨٢٧)
بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢١ مرفقاً به اللوحات النهائية للمخطط التفصيلي المقدم على قطعة
الأرض أعلاه وذلك لاستخراج القرار الوزاري باعتماد المخطط التفصيلي للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (١٢٥١٩) بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٢ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف المشروع ؛
وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٩/١١/٢٠٢١ ؛
وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع والواردة بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢١ ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين والموقعين من المخصص لهم قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منهم فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينهم وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة ورثة المرحومة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن وهم السادة : (محمود محمد على حسن ، أحمد محمود محمد على حسن ، محمد محمود محمد على حسن) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧ ب) بمساحة ٢,٣ فدان بما يعادل ٢٩٦٦٣,٥ م^٢ الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢١/٦/٢٠٢٢ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـــــرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧ ب) بمساحة ٢,٣ فدان بما يعادل ٢٩٦٦٣,٥م^٢ (تسعة آلاف وستمائة وثلاثة وستون مترًا مربعًا و١٠٠/٥٠ من المتر المربع) الواقعة بالحوض الصحراوي بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسادة ورثة المرحومة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن وهم : (محمود محمد على حسن ، أحمد محمود محمد على حسن ، محمد محمود محمد على حسن) بنشاط سكنى بمقابل عيني ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢ ، وملحقه المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٩ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع منهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهم في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينهم وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص لهم بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للائتمانات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممدد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ٩- يلتزم المخصص لهم باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٠- يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة ١١- يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٢- يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧ ب)

بمساحة ٢م٩٦٦٣,٥ بما يعادل ٢,٣ فدان

الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسادة ورثة المرحومة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن وهم

السادة : (محمود محمد على حسن ، أحمد محمود محمد على حسن ،

محمد محمود محمد على حسن)

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وفقاً للتعاقد المبرم مع الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢

ملحق التعاقد المؤرخ فى ٢٠٢١/١١/٢٩

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م٩٦٦٣,٥ أى ما يعادل ٢,٣ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للأراضى السكنية بمساحة ٢م٤٢٥٢,١٩ أى ما يعادل ١,٠١٢ فدان وتمثل نسبة (٤٤,٠٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأراضى (F.P) ٢م٤٣١,٥٢ بما يعادل ٠,٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٨٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- المساحة المخصصة لغرف الأمن ٢م١٨ أى ما يعادل ٠,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٠,١٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م٣٥٤٦,٠٩ أى ما يعادل ٠,٨٤٤ فدان وتمثل نسبة (٣٦,٧٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م٢٨٤,٧٢ أى ما يعادل ٠,٠٦٨ فدان وتمثل نسبة (٢,٩٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م١٥٦٢,٥ أى ما يعادل ٠,٣٧٢ فدان وتمثل نسبة (١٦,١٧٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للأراضي السكنية بمساحة ٢٤٢٥٢,١٩م^٢ أى ما يعادل ١,٠١٢ فدان وتمثل نسبة (٤٤,٠٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢١٤٣١,٥٢م^٢ بما يعادل ٠,٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٨٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي والمساحة المبنية كالتالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضى (م ^٢) F.P	التمودج (فيلات)	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٥٠٥,١٢٧	٣٥,٤٢	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٢	٥٥٧,٩٢	٣٢,٠٧	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٣	٥٥٧,٩٢	٣٢,٠٧	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٤	٥٠٥,١٢٧	٣٥,٤٢	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٥	٥٠٥,١٢٧	٣٥,٤٢	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٦	٥٥٧,٩٢	٣٢,٠٧	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٧	٥٥٧,٩٢٢	٣٢,٠٧	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
٨	٥٠٥,١٢٧	٣٥,٤٢	١٧٨,٩٤	شبه متصل	٢	أرضى + أول
الإجمالى	٤٢٥٢,١٩٦	-	١٤٣١,٥٢	-	١٦	-

ثانياً - جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمتر المربع	البيان
%١٤,٨٢	١٤٣١,٥٢	الإسكان F.P
%١٨	١٨	البوابات وغرف الأمن F.P
%١٥,٠٠	١٤٤٩,٥٢	الإجمالى

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

(أ) النسبة البنائية المسموح بها لا تزيد على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) ، بالإضافة إلى غرف السطح ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح به من قبل القوات المسلحة .

(ج) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقبسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(هـ) النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية الصغيرة لا تزيد على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، (٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة من إجمالي مساحة قطعة الأرض وبما لا يتجاوز فى الإجمالى عن (١٥٪) .

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود للفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .

- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) .
- (ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية المبانى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- (ك) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصًا / فدان - والكثافة السكنية المحققة بالمشروع ٣٠ شخصًا / فدان .

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البندوم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البندوم .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبندوم يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البندومات (جراجات)
- ٣- يلتزم ملاك المشروع بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ، ووفقاً لإشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السادة ورثة المرحومة/ نشوى عبد الغنى محمود حسن وهم السادة : (محمود محمد علي حسن ، أحمد محمود محمد علي حسن ، محمد محمود محمد علي حسن) على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوموا بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٨- يتولى ملاك المشروع على نفقتهم الخاصة تسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإثارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البندورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩- يتولى ملاك المشروع على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ١٠- يلتزم ملاك المشروع بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة منهم والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى ملاك المشروع اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى ملاك المشروع على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
- ١٤- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٥- يلتزم السادة الملاك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١٦- يتم الالتزام بالبرنامج الزمنى المقدم من ملاك المشروع والمعتمد من الهيئة .
- ١٧- يتم الالتزام بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٨- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف أول

(إمضاء)

طرف ثانٍ

المالك

(إمضاء)

<p>اسم الشارع جدة المنطقة والتميز لعدد ارضي مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>	<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>	<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>
<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>	<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>	<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>
<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>	<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>	<p>اسم الشارع مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع</p>

طريق بطول ١٢ م

مقطع عرض ١٢ م

التميز A - A

اسم الشارع
مساحة ١٢ ارضي بالتميز الامير
مساحة ٢٧٢ الموزع الموزع